

عمدة الأحكام | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب الصفوف

الجزء الثاني

عبدالرحمن العجلان

العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد قال المؤلف رحمه الله تعالى الحديث السبعون عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له - 00:00:01

فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي بكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبث فوضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم مواصفت انا واليتيم وراءه - 00:00:39

والعجوز من ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف ولمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبامه فاقامني عن يمينه واقام المرأة خلفنا هذا الحديث فيه فوائد عظيمة - 00:01:08

اولا قوله عن انس هو ابن مالك رضي الله عنه الذي خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشرة سنين لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة جاءت به ام سليم - 00:01:47

رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله هذا ابني يخدمك وخدم النبي صلى الله عليه وسلم بقية حياته وذكر انس رضي الله عنه من خلق النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:15

الشيء الكثير وكان من اوعية العلم والحديث حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة بلغها رضي الله عنه ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بطول العمر وكثرة المال والولد - 00:02:44

فتتجاوز المئة رضي الله عنه وكثير ولده وكثير ماله وكان له بستان في البصرة يثمر في السنة مرتين ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم ويقول خدمت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:09

عشرة سنين ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت كذا ولا لشيء لم افعله لما لم تفعل من حسن خلقه صلى الله عليه وسلم يقول ان ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:34

مليكة هذه هي ام ام سليم يعني هي ام ام انس رضي الله عنهم وفي بعض الروايات ان جدته والمقصود جدة ابى عبد الله ابى طلحة الذى هو ابن اخي - 00:04:03

انس لامه في بعض الروايات على ان الجدة هي ام سليم وعلى كل هي سواء كانت ام سليم او امها فكلهن صحابيات وكتهن لهن مواقف مشرفة وظاهرة وبارزة في الاسلام - 00:04:35

وام سليم اكثر وسواء كانت هي امها او ام او هي ام سليم او هي ام امه او ان الواقعة متكررة فيجوز ان ام سليم صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما ودعنته - 00:05:02

وان امها في مرة اخرى صنعت طعاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ودعنته وهذا فيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه عليه الصلاة والسلام يدعوه الكبار والصغار والرجال والنساء ويستجيب الدعوة - 00:05:26

عليه الصلاة والسلام وخاصة يستجيب للضعفاء والفقراة والمساكين والموالي عليه الصلاة والسلام يشفع لزوجي بريدة لدى بريدة رضي الله عنها مولاة خادمة لما عتقدت رغبت عن زوجها وزوجها راغب فيها - 00:05:52

وطلب زوجها من النبي صلى الله عليه وسلم ان يكلمها في ان تقعن وترضى به بعد عتقها فكلمها النبي صلى الله عليه وسلم يشفع

للزوج لدى زوجته ببريرة فقالت يا رسول الله تأمرني - 00:06:26

يعني سمعا وطاعة قال لا بل انا شافع ان رغبت فيه فحسن وان لم ترغبي فلا انت حرة فقالت لا حاجة لي فيها وردت شفاعة النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يظيره عليه الصلاة والسلام - 00:06:50

وهنا دعته ام ملوك ادعنته امام انس وفي حديث اخر دعته ام سليم ويستجيب عليه الصلاة والسلام ويذهب ولم يكن يذهب
معه باحد احيانا كهذه المرة ذهب وحده لدعوة امرأة - 00:07:13

ولم يحضر عنده الا ابن بنتها وغلام صغير لم يبلغوا الحلم صبي وقدمت له الطعام واكل صلی الله عليه وسلم. ولما اراد ان يخرج قال
قوموا فلاصلي لكم. ما استعدوا للصلاه وما دعوه من اجلها - 00:07:35

وانما اراد صلی الله عليه وسلم ان يزيدهم علما وفقها بصلاته يستفيدوا منه يصلوا خلفه صلاة المرأة خلف النبي صلی الله عليه وسلم
فيها خير ثم ان قربها منه لم يكن بينها وبينه الا انس - 00:07:58

فتأخذ من فعله صلی الله عليه وسلم وصفة صلاته تستفيد لانها في المسجد تكون في مؤخرة الصفوف والرسول عليه الصلاة والسلام
في مقدمة المسجد فقد لا تدرك شيئا من فعله عليه الصلاة والسلام - 00:08:20

فهو اراد عليه الصلاة والسلام ان يكرمنها كما اكرمنها باستجابة الدعوة اراد ان يكرمنها بان يصلي بها. صلی الله عليه وسلم بعد كذلك
صغير صبي اخر والمرأة وراهم هذا اكرم الخلق على الاطلاق ويدخل بيت هذه المرأة ويصلي بها بابن بنتها وبصبي اخر معهم عليه
الصلاه - 00:08:41

والسلام. ما اكرم خلقه عليه الصلاة والسلام فاكل منه ولم يتذمروا عليه صلی الله عليه وسلم طعاما العجوز صنعته جاء واكل منه عليه الصلاة
والسلام واكرمنها باكله من طعامها ثم قال قوموا فلاصلي لكم - 00:09:13

قوموا نصلي يؤخذ من هذا جواز صلاة النافلة جماعة وان لم تكن مما يشرع له الجماعة كصلاة التراويح وصلاة الكسوف وصلاة
الاستسقاء هذه اشياء يشرع لها الجمعة فلو ان جماعة مثلا اجتمعوا في بيت ما - 00:09:40

ضحى او ظهر او عشاء مثلا ثم بعد انتهاءهم من ما جاءوا من اجله قاموا وصلوا ركعتين فحسن بحيث لا يتخذ هذا عادة لانه اذا اتخاذ
عادة نقول ما يجوز. لانها خلاف السنة - 00:10:06

مثلا الرجل فلن دائمًا وابدا يجمع اهله بعد صلاة التراويح ويصلي بهم مثلا صلاة سنة نقول لا يا اخي هذا لا يشرع. المداومة على هذا.
لكن اذا حصل هذا احيانا فلا بأس. او كان في البيت اناس لا يحسنون. فاراد ان يعلمهم يجمعهم - 00:10:29

تصلي بهم صلاة بخشوع وطمأنينة واستحضار حتى يعلمهم الصلاة فحسن يقول فقمت الى حصير لنا قد اسود دليل على انهم ما
تهيأوا للصلاه وانما اكرمنهم النبي صلی الله عليه وسلم بذلك - 00:10:55

وعندهم حصير قد اسود من طول ما عندنا من طول ما لبس وفي رواية من طول ما لبس ولا اشكال فهو لبس يعني من طول بقائه او
من طول استعماله وافتراضه كان حصير والحصير هو ما عمل من - 00:11:21

النخل وهذا الحصير اسود من كثرة استعماله. والجلوس عليه وصلی عليه النبي صلی الله عليه وسلم دليل على جواز الصلاه على
الفراش حتى وان كان الفراش قديم او لا قيمة له - 00:11:45

صلی عليه النبي صلی الله عليه وسلم يقول فنضحته بماء النفح يستعمل بمعنى الغسل وبمعنى الرش كأنه متصف ومتعرف آآ منصف

منصف بعضه على بعض فنضحة بالماء من اجل ان يبسط وينفل - 00:12:10

ويصلی عليه يكون قابل للصلاه عليه فنضحة بالماء قال العلماء رحمهم الله يتحمل انه اراد ان يفسله لان البيت الذي فيه اطفال
ويجلس فيه ما يتيقن طهارة الفراش العام الذي يجلس عليه - 00:12:38

فهو اراد ان يتتأكد من طهارته بفسله او انه اراد ان يفله ويسطه فمن بسط فنضحة بالماء لاجل ان يبسط مع الرطوبة فنضحته بماء
فقام فقام عليه رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:13:02

وصحفت انا واليتيه ورائده. الرسول الامام عليه الصلاة والسلام واليتيه انس شاب وقت مجيء النبي صلی الله عليه وسلم للمدينة

عمره عشر سنوات والله اعلم متى كانت هذه الواقعة هي ما بين العشر والعشرين - 00:13:26

لان بقاء النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة عشر سنوات فكلاهما لا انس ولا الثاني الاخير. وانما انس احتمل انه قد بلغ واما اليتيم فلا شك انه صبي لم يبلغ - 00:13:51

لانه لا يقال له يتيم الا اذا كان لم يبلغ واليتيم منبني ادم هو من فقد اباه واليتيم من الحيوانات من فقد امه لان الحيوان حاجته الى امه اكثر - 00:14:10

واما اليتيم منبني ادم فهو من فقد ابوه. من فقد امه لا يقال له يتيم لان حاجة الادمي الى ابيه بالكسب والاعالة والقيام عليه اكثر فصنفت انا واليتيم وراءه. اخذ منه جواز مصافة اليتيم - 00:14:31

الحنابلة قالوا هذه الواقعة في نافلة فنقول اليتيم تجوز مصافته في النافلة في صلاة التراويح في صلاة الكسوف في صلاة الاستسقاء في صلاة الضحى اذا صليت جماعة في صلاة الوتر اذا صليت جماعة - 00:14:58

يتتصافى اليتيم لكن في الفريضة لا الجمهرة قالوا لا فرق عندها بين الفريضة والنافلة الا فيما ورد تخصيصه. لكن هذه القضية قضية حصل فيها انها نافلة. لكن لو صارت فريضة ممكن يصافوه - 00:15:17

ما نبه على انها لا تجوز مصافة اليتيم الا في في النافلة فالائمة الثلاثة قالوا تجوز مصافة اليتيم في الفريضة والنافلة انا واليتيم وراءه. والعجوز خلفنا وقول انس رضي الله عنه العجوز لجذته او لامه - 00:15:38

دليل على ان تسمية المرأة بهذا الاسم لا غضاوة فيه وليس من باب اه ذكرها بما تكره لانها العجوز هي المرأة الكبيرة واخذ من هذا انه يجوز للرجل ان يقول اريد ان اذهب الى العجوز او الى عجوز يقصد امه او - 00:16:06

يقصد جذته مثلا ولا شيء في ذلك بخلاف ما يتوقع ان هذا يستكريه ان يقول مثلا عن امه العجوز لا حرج في هذا ما دام انس رضي الله عنه يقول عن - 00:16:33

او عن جذته والعجوز خلفنا. لان العجوز هي المرأة الكبيرة والعجوز من ورائها فصلى لنا ركعتين قالوا صلاة النافلة ركعتان خلافا لمن قال اذا كانت النافلة نهارا فتكون اربع اذا كانت النافلة ليلا فتكون ركعتين - 00:16:47

فقد صلي بهم نهارا ركعتين ثم انصرف يعني خرج اكرمهم صلى الله عليه وسلم بمجيئهم الى بيت هذه المرأة وباكله من طعامها. وبجلوسه صلى الله عليه وسلم معها واخذ منه ان اجاية الرجل لدعوة المرأة لا بأس بذلك ما لم يكن في ذلك ريبة - 00:17:16

اذا لم يكن فيه ريبة فالرجل مثلا اذا دعته المرأة الكبيرة مثلا ابنة عمها او زوجة عمها او زوجة خاله او نحو ذلك من اقاربه التي ليس محربما لها واستجاب لدعوتها واكل عندها فلا بأس بهذا لان النبي صلى الله عليه وسلم اجاب دعوة هذه - 00:17:54

المرأة يقول ولمسلم يعني رواية اخرى رواية ما تقدم في الصحيحين رواية اخرى لمسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلي به وبامه يقول فاقامي عن يمينه. يعني جعل انس عن يمينه انه واحد - 00:18:20

في المسألة الاولى كان مع انس فجعلهم خلفه وفي هذه القضية كان انس وحده فصف بجوار النبي صلى الله عليه وسلم على يمينه. اخذ من هذا انه اذا كان فرد واحد مع الامام فان موقفه يكون عن يمينه - 00:18:50

واذا كان فرد ومعه غيره وان كان صبي فيكون موقفه من الامام خلف الامام وان المرأة لا تتصف الرجال ولا تتصف امامهم ولا تتصف معهم وانما تتصف خلفهم فيجب على - 00:19:15

النساء اذا صلينا مع المسلمين في مساجدين ان يكن في الصفوف المؤخرة ولا يتقدمن على الرجال ويصلين بين صفوف الرجال وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء - 00:19:39

اخرها وشرها اولها المرأة اذا ارادت الشر تتقدم امام الرجال. وان ارادت الخير فتتأخر خلف اخر الصفوف. وكلما كانت متأخرة حتى في صفوف النساء اذا كان صفوف النساء خمس صفوف او عشرة صفوف فكلما تأخر منها فهو افضل - 00:20:02

صلى به وبامه فاقامي عن يمينه. واقام المرأة خلفنا. المرأة اذا كانت فانها تكون خلف الرجال. ويصبح ان تصلي منفردة لانها لا يصلح ان تتصف مع الرجل بخلاف ما اذا كنا مجموعة من النساء فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد خلف الصف - 00:20:30

وهذا يشمل الرجال والنساء فلا يجوز للمرأة اذا كانت مع مجموعة من النساء ان تنفرد وحدها في الصف بل يجب ان تدخل مع الصف.

ولا تنفرد وحدها الا اذا كانت لا يوجد غيرها. وصلت خلف الامام - 00:20:58

مثلا او صلت خلف صف الرجال مثلا جاز ذلك. هذا موقفها. فمثلا اذا صلى الرجل بامرأته مثلا المرأة رجل فاتته الجماعة لسبب من الاسباب. فاراد ان يظفر بفضل الجماعة. فرجع الى بيته وصلى بامرأته - 00:21:18

يصح وتكون المرأة خلفه لا تصف بجواره. لأن المرأة لا تتصف الرجال حتى وان كان زوجها الحديث الحادي والسبعون عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم قال بت عند خالتi ميمونة - 00:21:42

فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فقامت عن يساره فأخذ برأسه فاقامني عن يمينه عبد الله بن عباس رضي الله عنهم هو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:07

وكان شابا صغيرا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم الا انه اعتنى بالعلم والرغبة فيه والأخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم توسم فيه الذكاء - 00:22:30

والخير والصلاح فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التعويل فبركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم كان مرجع في كثير من الصحابة في تفسير القرآن - 00:22:53

وفي حفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اشياخ الصحابة وكباراً لهم رضي الله عنهم يرجعون اليه. ويستفيدون من علمه وفقهه رضي الله عنه وارضاه وكان من حرصه رضي الله عنه على التفقه في الدين - 00:23:11

كان يحرص على ان يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى ليلا لينظر عبادته وليطلع على ذلك بعينه وليعمل معه وليفعل فعله ولم يكتفي بان يسأل خالته او يسأل امهات المؤمنين عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:35

وهذا جائز اذا كان لغرض صحيح ان الرجل يدخل بيت الرجل وان لم يكن معه الا اهله فيدخل ليستفيد ويفيد كدخوله عبد الله بن عباس رضي الله عنه وببيته مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع خالته - 00:24:01

قال بعض العلماء لعل هذا في وقت كون آخالتi ميمونة رضي الله عنها في حالة الحيض لم يكن في مضائقه على النبي صلى الله عليه وسلم والا فلا يجوز للمرء ان يضايق الرجل عند اهله - 00:24:25

وميمونة هي ميمونة بنت الحارث اخت ام الفضل ام عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم ام عبد الله ابن عباس من الصحابيات الفضليات السابقات الى الاسلام قيل انها هي الثانية بعد خديجة - 00:24:46

رضي الله عنها اسلمت يعني اسلمت قبل ان يسلم زوجها العباس ابن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم ووفقا لله جل وعلا بان انجبت للعباس كما ثبت ستة اولاد لم تنجب امرأة في الاسلام مثلهم - 00:25:09

كلهم كانوا من خيار الصحابة عند خالتi ميمونة ورد في الحديث هذا بصيغ اطول يقول تحدث النبي صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة يعني بعد مجئه الى بيت ميمونة - 00:25:30

لم يأتي صلى الله عليه وسلم ويرقد مباشرة وانما تحدث مع اهله. من باب تأنيسهم وادخال السرور عليهم ثم رقد ثم قام صلى الله عليه وسلم يقول الى شن معلق. يعني شن القرية القديمة - 00:25:54

فأخذ منها شيء من الماء قليل فتوضاً وضوءا خفيفا. يقلله عبدالله بن عباس جدا يعني بأنه اخذ شيء يسير من الماء مقدار ما يشربه الرجل او اقل من ذلك وتوضأ به صلى الله عليه وسلم - 00:26:18

واذا قيل توطأ فالمراد الوضوء بدون الاستنجاء. يعني المضمضة والاستنشاق وغسل الوجه وغسل اليدين الى المرافقين ومسح الرأس وغسل الرجلين الى الكعبين والمجزى في الوضوء مرة واحدة. والثنتان افضل والثالث اكمel. ولا يجوز الزيادة على الثالث. لانه - 00:26:37

واشراف ثم قام فصلى. وابن عباس رضي الله عنه من اجتهاده يرقب النبي صلى الله عليه وسلم. كانه اخذ على نفسه الا يرقد ترقب حركات النبي صلى الله عليه وسلم. يقول فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم وبدأ في الصلاة قمت وتوضأت كوطوء - 00:27:01

النبي صلى الله عليه وسلم اخذ قليلا من الماء يؤخذ من هذا ان المرء اذا كان داخل بيت القوم فانه لا يأخذ من ماء وطعامهم ما كان مأذونا به عادة - 00:27:24

فهو لم يستأذن ولم يرد انه استأذن من النبي او استأذن من خالته وانما قام واخذ شيء من الماء وتتوظأ به وضوء خفيفا كوظوء النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء وصف عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:45

ظنا منه ان المأمور يصف بجوار الامام يمينا او شمالا. فصف بجوار على يسار النبي صلى الله عليه وسلم. فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم برأسه من الخلف واداره وجعله عن يمينه - 00:28:04

اداره من خلفه ولم يقدمه بين يديه. بل رجعه من خلفه واتى به عن يمينه فاخذه من هذا ان المأمور اذا كان واحدا يصف عن يمين الامام وهذا هو الافضل باتفاق العلماء رحمهم الله. لكن لو صفت عن يساره مع خلو يمينه هل تصح صلاته - 00:28:23

واما رواية عن الامام احمد رحمة الله قال لا تصح والرواية الثانية تصح واخذ بها جمع من اتباعه الائمة الثلاثة رحم الله الجميع قالوا تصح لو صلى عن يساره مع خلو يمينه صحا - 00:28:52

نقول ما وجه الدليل عندكم؟ قالوا من ان النبي صلى الله عليه وسلم ما ابطل صلاة ابن عباس بل اداره واعتبر تكبيرته تكبيرة الاحرام وهو على يساره صحيحة وهذا وجه صحيح. مأخذ صحيح - 00:29:15

لانه لو كان الوقوف عن يسار الامام غير صحيح. لقلنا ان تكبيرة الاحرام لابن عباس رضي الله عنهما ليست بصحيحة. لانها وقعت عن يسار الامام لكن النبي صلى الله عليه وسلم اعتبرها فدل على الصحة الا انهم اتفقوا على ان الموقف الافضل للمأمور - 00:29:36

هو عن يمين الامام باتفاق لكن عن يساره هل تصح او لا تصح؟ الجمهور على الصحة ورواية عن الامام احمد انها لا تصح فاخذه من هذا ان الفرد الواحد اذا كان مع الامام لا يصف خلفه وانما يصف - 00:30:01

عن يمينه وانه لو صفت عن يساره فان الصلاة صحيحة فائدة اخرى ان المرء قد يصلى قاصدا انه منفرد واحد شاب صغير ونائم وقام النبي يصلى وميمونة ما قامت معه - 00:30:28

يرجح ما قاله بعض العلماء بانها ربما تكون انها في حالة حيض النبي صلى الله عليه وسلم قام ليصلى بنية انه منفرد واحد وجاء ابن عباس ودخل معه في نفس صلاته - 00:30:55

فدل على ان المرء اذا شرع في الصلاة منفردا انه يجوز ان يكون اماما في نفس الصلاة لو مثلا المرء جاء ووجد المسجد الجماعة قد فاتته ووجد شخصا يصلى فجاء فصف بجواره - 00:31:13

يدرك الجماعة في هذا. فاذا سلم هذا الذي يصلى وانت كنت مسبوق فقم واكمل صلاتك ولو لم يكن بينكم اتفاق من قبل على انه يكون اماما لك لكن اذا حصل اتفاق على هذا فهذا احسن - 00:31:32

خروج من الخلاف. لان بعض الفقهاء قال لا بد ان ينوي الامامة من اول الصلاة حركة ابن عباس رضي الله عنه كان صفت عن يسار النبي ثم اداره النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه وجعله عن يمينه دليل على ان الحركة - 00:31:52

في مصلحة الصلاة انها لا تؤثر حتى لو مشى او تحرك حركة كثيرة او اخذ ثوبا ليحلمه او نحو ذلك اخذ من هذا ان الامام اذا جاء شاب او صبي ليصلى معه - 00:32:14

فلا يأس ولا يقال انه لا يصح مصافة الصبي بل ابن عباس رضي الله عنه في ذاك الوقت لم يبلغ الحلم وصف مع النبي صلى الله عليه وسلم وصحت مصافته لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:43

كذلك يؤخذ من هذا مشروعية واستحباب صلاة الليل. وذلك ثابت في احاديث كثيرة. عن النبي صلى الله عليه وسلم. ومن منها قوله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم. وافضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل - 00:33:08

والخلاف بين العلماء هل صلاة الليل كانت فرضا على النبي صلى الله عليه وسلم ونافلة لامته؟ ام هي نافلة له ولامته عليه الصلاة والسلام وكان عليه الصلاة والسلام لا يترك قيام الليل - 00:33:35

ويقوم حتى تفطرت قدماء من طول القيام عليه الصلاة والسلام اذا مرض او كسل كما قالت عائشة صلى قاعدا عليه الصلاة والسلام.

ما كان يترك قيام الليل فان استطاع صيام والا صلى جالسا - 00:33:54

انه لا نوم على طالب العلم بالمتابعة والاخذ من العالم بعد علمه انه لا يشق عليه فيتابعه ويكثر من الاخذ. لأن المرء لو كان يطلب مالا او نحو ذلك لذم في الحرص على - 00:34:24

هذا لكن الحرص على الاخذ من العلم يمدح به. والنبي صلى الله عليه وسلم اقر ابن عباس الله عنهم على حرصه في الاستزادة ودعا له عليه الصلاة والسلام وعليه الصلاة والسلام رأى من ابن عباس الرغبة في الخير والعلم فدعا له عليه الصلاة والسلام واقره على ان - 00:34:46

لينام عنده مع اهله عليه الصلاة والسلام لان اهل النبي صلى الله عليه وسلم خالة لابن عباس فهي اخت امه والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:35:15

وعلى الله وصحابه اجمعين يقول السائل انا طالب ادرس في الجامعة واذهب اسبوعيا الى اهلي. وفي بعض الاوقات اصلي الظهر مع الجماعة واقصر العصر بعد ذلك ثم اذهب الى اهلي فهل يصح لذلك - 00:35:37

واقول اذا كنت مقيم مثلا البلد الذي تدرس فيه وصليت الظهر في البلد التي انت تدرس فيها وتنتوي السفر بعد صلاة الظهر فلا يسوغ لك ان تجمع ولا تقصر الان - 00:36:03

لا يسوغ لك الجمع لانك تجمع قبل ان تغادر والمشروع في الجمع بعدما تغادر البلد لو سافرت خرجت من البلد قبل صلاة الظهر مثلا ثم صلية الظهر والعصر في الطريق من حقك ان تقصر وتجمع - 00:36:27

لكن صلية الظهر في البلد ثم وتريد ان تساور بعد. فنقول لا تجمع العصر معها لانك لم تساور بعد وانما تخرج اذا حان وقت العصر تصلي صلاة العصر ركعتين لانك في حال سفر - 00:36:52

فليس لك احكام السفر حتى تخرج من البلد اما ان تأخذ باحكام السفر وانت لم تخرج بعد فلا يسوغ لك ذلك. لانك لا تدربي ما يعرض لك. قد لا تخرج - 00:37:16

يقول السائلة اذا حاضرت المرأة وتريد السفر فما حكم طواف الوداع يسقط عنها طواف الوداع اذا حاضرت سواء كان في الحج او في العمرة وليس عليها فدية اذا حاضرت وقد بقي عليها طواف الوداع سقط عنها. لا يلزمها شيء - 00:37:39

ولا يلزم ان تأتي لباب المسجد الحرام او تقول شيئا كما يظنه بعض العامة انها اذا لم تستطع الطواف تأتي وتقف في المسجد ونحو ذلك لا. وانما تساور من مكان اقامتها ولا شيء عليها. سواء كان طواف - 00:38:09

وداعي هذا للحج او للعمرة يقول شخص اتي الى العمرة ولكنه اخطأ في عملية الطواف حيث انه طاف سبع دورات على الكعبة ظنا منه بان الدورة تعتبر شوطا ما حكم الدين في ذلك - 00:38:29

واذا كانت عمرته غير صحيحة فكيف يعمل هو ما دام انه طاف سبعة اشواط لان الدورة على الكعبة من الحجر الاسود الى الحجر الاسود يعتبر شوط ودورة للكعبة فاذا دار كذا فمعنى ان طوافه صحيح - 00:38:56

ما ظهر لي وجه كونه اخطأ في الطواف شخص يبقى معظم الوقت جنب وتمر عليه اكثر من يوم وهو على هذه الحالة المسلم ما يجوز له اذا كان لا يستطيع استعمال الماء - 00:39:18

فيتيم فكيف يمر عليه يوم وهو جنب. والصلوات الخمس اين تكون وادا لم يستطع استعمال الماء او لم يوجد او كان به جروح او نحو ذلك لا يستطيع استعمال الماء فيتيم ويصلبي - 00:39:46

وترتفع الجنابة بالتيمم هل يجوز الدعاء بلغة غير اللغة العربية في وقت في الصلاة في صلاة الليل والقنوت وصلاة الجنازة لا بأمس بذلك اذا كان لا يعرف الا هذه اللغة - 00:40:09

وهي ومعناها واضح وصحيح انه دعاء مشروع فيأتي به يقول السائلة انا معلمة ومعي اطفال وزوجي يعمل عسكري في منطقة تبعد عن عمل الف ومئتين كيلو ولي ثلاث سنوات وانا اعاني تعب كثير لعدم وجود محرم - 00:40:40

ووجدت رجل يقول انا انقلك وتعطيني مبلغ اذا كان النقل داخل البلد ولا يحصل في خلوة بينك وبينه فلا بأمس اذا كنت مجموعة

نسمة واما اذا كان العمل خارج البلد يعني يستدعي سفر فلا يجوز للمرأة ان تساور بدون محرم - [00:41:10](#)
واذا كان النقل داخل البلد لا ينفك وحدك بان نقله لك وحدك يكون فيه خلوة وانما اذا كان معك غيرك فلا بأس الصلاة في اي مسجد
من مساجد مكة لها نفس اجر الصلاة في المسجد الحرام - [00:41:38](#)
الصلاه في مساجد مكة مضاعفة ان شاء الله. بمائة الف صلاه ولكن لا نقول ان الصلاه في اي مسجد مثل الصلاه في هذا المسجد شرفه
الله لا شك ان هذا افضل - [00:42:04](#)

للقرب من الكعبه ومشاهدتها ولقدم المكان في العبادة ولكتنه المصليين ولامر كثيرة لا تحصل في المساجد الأخرى. اما من حيث
مضاعفة العدد وال الصحيح ان شاء الله كما قرره كثير من العلماء بان الصلاه فيسائر مساجد مكة مضاعفة بمائة الف صلاه - [00:42:20](#)
يقول صلاه الرسول صلى الله عليه وسلم عند العجوز واكله من طعامها ليست ام بنيك هي ام ام سليم. زوج الرسول صلى الله عليه
وسلم. وبهذا تكون محرما يكون محرما لتلك العجوز لا يا اخي ما هو بمحرم - [00:42:46](#)
هذه مليكه ليست ام ملك مليكه هي ام ام سليم وام سليم هي ام انس ابن ما لك فليست من امهات المؤمنين. بل هي زوج ابي طلحة
رضي الله عنه - [00:43:12](#)

وهي لها مواقف مشرفة لما توفي عنها زوجها اللي هو والد انس ابن مالك خطبها الخطاب وممن تقدم لها ابو طلحة قبل ان يسلم
رضي الله عنه فرد الخطاب فجاءها يلومها كيف ترده؟ ومثله لا يرد - [00:43:31](#)
وانما لعلك اردت طمع. واردت المال. فاطلبي ما شئت. يقول لها قالت مثلك لا يرد لكن انت كافر وانا مسلمة فاذا اسلمت فهو مهري لا
اريد منك شيئا درهما واحدا - [00:44:00](#)

فاسلم رضي الله عنه مهرا لام سليم فيقال اغلى مهرا في الاسلام وجد هو مهر ام سليم. لانها رضي الله عنها كان مهرها هو اسلام ابي
طلحة. رضي الله عنه - [00:44:21](#)
وكانت لها مواقف مشرفة رضي الله عنها مع ابي طلحة لان ابا طلحة لما تزوجها رزق منها بولد. ففرح به فرحا شديدا واحبه حبا
شديدا فمرظ الولد وتأثر مريم وكان ابو طلحة يذهب ويحضر مجلس النبي صلى الله عليه وسلم. واول ما يدخل البيت يسأل عن
الغلام عن - [00:44:39](#)

ولده كيف حاله؟ فيطمئن عليه ثم يستريح ويتعرش وفي احد الايام توفي الصبي وابو طلحة في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت ام سليم رضي الله عنها لاهل البيت لا يخبر احد منكم ابا طلحة بموت ابنه - [00:45:07](#)
حتى اذا اخبره فلما جاء ابو طلحة دخل البيت اول اهله سأله سأل عن الصبي فقالت هو اسكن ما كان فسر رضي الله عنه يظن انه يعني انه
استراح وانه طيب - [00:45:35](#)

وهي صادقة في قوله اسكن ما كان لا حراك فيه قد مات قالت هو اسكن ما كان. وقدمت له عشاءه وتعشى. وتهيات لها له رضي الله
عنها فاصابها فلما انتهى قالت يا ابا طلحة - [00:45:54](#)

لو اعارنا جماعة عارية ثم ارادوا استردادها هل نغضب هل نمنع العارية؟ قال لا قالت لو فعلنا قال نكون اخطانا عليهم فقالت احتسب
ابنك عارية من الله جل وعلا والسردة - [00:46:14](#)

كلامها وتكلم وقال كيف بعد ما تلطخت يعني بالجنابة وكذا الان تخبريني جهز ابنه وفي الصباح ذهب الى النبي صلى الله عليه وسلم
فأخبره بصنيعها. فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم وقال بارك الله لك ما في ليتك - [00:46:37](#)
فجعل الله من هذه الليلة ان حملت بابنه عبد الله ابن ابي طلحة رضي الله عنه فكان فيه خير عظيم. هذا الابن نفع الله به ووجوده له
عشرة من الولد - [00:46:59](#)

وهو الذي ارسلته امه مع انس رضي الله عنه ليحنكه الرسول عليه الصلاه والسلام بتمرات معه وكانت رضي الله عنها لها مواقف
مشروفة وحسنة فهي ليست من امهات المؤمنين كما يظن الاخ بل هي زوجة ابي طلحة رضي الله عنه هي من الانصار وزوجها -
[00:47:18](#)

ابو طلحة من الانصار رضي الله عنهم اجمعين وامها مليكة يقول ابني قمت بعمره واحرمت من الميقات ونسيت السروال ولم اذكره الا عند دخول مكة ما حكم ذلك؟ ما دمت حينما ذكرت السروال خلعته فلا شيء عليك - [00:47:45](#)

هل الجمعة واجبة على المسافر النازل؟ لا ليست بواجبة وعن الجمعة واجبة؟ نعم. الجمعة تجب عليه واما الجمعة فلا تجب يقول نخرج احيانا في رحلة او نزهة فهل هناك بأس - [00:48:25](#)

اذا اخبرنا الجميع باننا سنقوم الليل جماعة لانه انشطتنا لابأس بهذا لان هذا يستفيده من النبي صلى الله عليه وسلم مع هذه العجوز يعني كون الانسان يتخذ قيام الليل دائمًا جماعة هذا ليس بحسن - [00:48:47](#)

لكن احيانا مع رفقة او مع اهله ونحو ذلك فهذا حسن يقول اذا قدر لي ان اعمل في مؤسسة وفي هذه المؤسسة جانب نسائي. لا يدخل عليهم الرجال فهل هناك بأس بالحديث معهن بشأن اصلاح العمل فقط - [00:49:12](#)

لا بأس اذا لم يكن في هذا خلوة اذا لم يكن في هذا خلوة وكان الحديث معهن من وراء حجاب يعني ان المرأة لا تكون سافرة امام الرجل الاجنبي وانما ممكن ان يخاطبها بالتليفون او يخاطبها بحضور اخرين وهي قد سترت جميع بدنها - [00:49:36](#)

هل يفهم من حديث انس جواز الاقل مع النساء ما دل على انها اكلت معهم العجوز وانما قدمت لهم الاقل وانما الاقل مع النساء لا بأس به اذا امن الفتنة - [00:50:11](#)

وكان الحجاب موجودا يعني اذا اكل الاخوان مثلا وزوجاتهم معهم فلا بأس اذا كان المرأة متتحجبة عن اخ زوجها او عن قريب زوجها والمراد بالحجاب هو الحجاب الشرعي الذي تغطي فيه جميع بدنها - [00:50:28](#)

يقول هل يجوز للمرأة ان تؤم الرجل في الصلاة؟ لا يا اخي لا يجوز المرأة تكون مع مع الرجل خلفه يقول قلت ان افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم - [00:50:58](#)

وحدث اخر لم يصم الرسول صلى الله عليه وسلم غير رمضان. نعم ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصم شهرا كاما غير رمضان لكن الاكثار القصد الاكثار من الصيام في شهر محرم. لا صيامه كله - [00:51:25](#)

هذا حديث صحيح افضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل وافضل الصيام بعد رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم وليس المراد الصيام الشهر كله وانما الاكثار من الصيام في هذا الشهر - [00:51:44](#)

يقول ليس حذاء ونبه عليه وخلعه قبل الوصول الى مكة. لا حرج ايا كان نوع الحذاء. ما لم يكن خف وهو واجد للنعل واذا لم يلبس خف حالة الكون غير واجد للنعل فلا حرج في هذا - [00:52:03](#)

ما حكم جعل فرجة الصفوف بين الرجل والرجل اثناء الصلاة؟ لا يا اخي الواجب ان من تمام الصلاة اه المقاربة والمحاذاة بالمناكب والاكيعب وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ترك الفرج في الصفوف - [00:52:26](#)
لانه يتخللها الشيطان ويدخل منها - [00:52:47](#)